

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢١٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم هيئة الرقابة الإدارية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٥ بتعيين رئيس هيئة الرقابة الإدارية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٥٣ لسنة ٢٠١٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُفوض السيد/ محمد محمد عرفات السيد جمال الدين رئيس هيئة الرقابة الإدارية في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المواد (١٢، ١٥، ١٧، ٢٤، ٥١) من القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه بالنسبة لأعضاء هيئة الرقابة الإدارية والعاملين بها عدا وظائف الإدارة العليا .

(المادة الثانية)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٥٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٦ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب